

المهجورة فتوقفت على النية وورد على كون النذر بصيغته ان ينبغي ان يلزم
النذر ايضا ان يكونا نبيين وليس بنذر واجب بان لا يكون مجازا ونحو
حقيقته يصدق ديانته لان حكم ثابت فيما بينه وبين الله تعالى ولا مفضل
القضاء فيه بخلاف الطلاق والعتاق فان ذلك قال اردت المعنى المجازي ونفيت
الحقيقي لا يصدق في القضاء لان هذا احكم فيما بين العباد وقضاء للقاضي
أصل فيه كذا في التوضيح وطريق الاستعارة وهي مرادفة للمجاز عند
الأصوليين ومجاز خاص عند علماء البيان فان عندهم المجاز نوعان مجاز
مرسل وهو ما يكون علاقته غير المشابرة واستعارة وهو ما يكون علاقته
المشابرة وقد صرح العلماء بالاستعارة طريق الاتصال بين الشيئين من خمسة
وعشرين نوعا اطلاق اسم السبب على المسبب وعكس واسم الكل على البعض وعكس
واسم الملزوم على اللازم وعكس واسم المطلق على المقيد وعكس واسم العام
على الخاص وعكس وهذا في المضاف وقائمة المضاف اليه بقامه اولها وعكس
وتسمية الشيء باسم مجازيه وتسمية باسم ما يؤول اليه وتسمية باعتبار
مالكان عليه واسم الممثل على الحال وعكس واسم آلة الشيء واسم الشيء على
بدله والنكارة في الاثبات للعلوم والمعروف باللام والزيادة واحد متكرر واسم احد
الضدين على الآخر والحذف والزيادة كذا في التنوير واختلف المحققون
في ضبطه فاضبطه ابن الحاجب في خمسة الشكل والوصف والكوكب عليهم
والأول

والأول اليه والمجاورة وصدق الشريعة في تسعة الكون والاول والاستعداد
والمقابلة والجزئية والحلول والسبية والشرطية والوصفية وضبطها
في الاسلام في شيئين اتصال صورة أو معنى وهو اضبط مما ذكره والاول يكاد
يشذ عن شئ مما ذكره فان كل موجود من الماهيات انما هو بالصورة والمعنى
لا ثالث لهما فلا يتصور الاتصال بوجه ثالث كذا في التقرير ولذا اختار المصنف
فقال الاتصال بين الشيئين صورة بان يكون بينهما جهة أخذصاص فلا
يجوز استعارة السماء للأرض وبالعكس مع انها يشتركان في الوجود والحركة
والجسمية وغيرها فلم تخفى الجهة لجازت أو معنى والمراد به الوصف
الخاص المشهور اذ لو لم يكن خاصا امتنع الاستعارة وكذا اذا لم يكن مشهورا
ولهذا لم يصح تسميته انسانا باعتبار الحيوانية لعدم الاختصاص
وكذا باعتبار النحر والحصى لعدم الشهرة وان كان من لزوم الأسد بل الوصف
المشهور في الأسد هو الشجاعة ولذا امثل به كما في تسمية الشجاع أسدا
وهذا الآن جواز الاستعارة بكل معنى يؤدي الى اذهاب حس الكلام وطراوته
واستواء الفصيح الماهر بقون الكلام وطرق استخراج الاستعارة البديعة
والتشبيهات المألوفة العربية مع العاري عن انما ان جواز القياس بكل وصف
ينبغي الى ارتفاع فضل المجتهد المستخرج ولذا قانق المعاني على غيره فكما ان
القياس لا يد في من وصف جامع معدل كذلك المجاز لا يد له من معنى خاص